

المجلس (06) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال حدثنا اسحاق ابو بكر قال حدثني ابي عن يزيد ابن عبد الله عن ابي بكر بن محمد عن حمزة رضي الله عنها انها قالت ان ام حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبدالرحمن ابن عوف. وانها استفيضت - 00:00:00
الا تصبر وذكر شأنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انها ليست بالحیضة ولكنها من الرحم ولتنظر قدر فرضها التي كانت تحيض لها. فلتترك الصلاة ثم تنظر ما بعد ذلك - 00:00:20
فلتغزل عند كل صلاة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد قبول النزائي رحمة الله عليه - 00:00:40
ذكر الاقرع والاقراء جمع قرب هو اسم لي مدة الطهر او الحيض عند النساء لانه من الالفاظ التي تطلق على الاقدا يطلق على الشيء وضه على الطهر والذنب والنسائي رحمه الله لما - 00:01:02
ذكر المستحاضة وما جاء فيها من الاحاديث الدالة على انها تترك الصلاة وقتها في الحيض لها او انها في الاوقات الزائدة على ذلك انها تصلي وتؤدي ما كان يجب عليها - 00:01:39
وان الاستحاضة ليست كالحيض وهي لا تمنع من الصلاة ولا تمنعوا من قراءة القرآن ولا من الجماع لان الحيض يخالف الاستحاضة ولما كان ذكر الاستحاضة يأتي معها ذكر القرع في الاحاديث - 00:02:04
عقد هذه الترجمة فقال ابو ذكر الاقرع لان احاديث الاحاديث المتعلقة بالاستحاضة جاء فيها ذكر الاقرع بهذه المناسبة عقد هذه الترجمة وهي قوله ذكر الاقرع وما هي الاقرع؟ الاقرار جمع قرب - 00:02:27
وكذلك يجمع على قروء وقد جاء في القرآن والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون كسر القرع لانه الحيض وفسر بانه الطهر وهو اسم لزمان طهر او زمان الحيض وعلى هذا فهو من الاضداد - 00:02:53
يعني يطلق اللفظ على الشيئين المتضادين يطلق على الشيء وضه لان القرع من الابداد يطلق على الطهر وعلى الحيض وهما متقابلان ومتضادان ومن ذلك عسعس فانه بمعنى اقبل وادبر والاقبال والادبار متضادان - 00:03:17
والاقبال والادبار هي من الابداع واذا فعلت عسى من الاقدا وهناك الفاظ كثيرة تأتي في اللغة آآ يطلق اللفظ على الشيئين المتضادين يطلق على الشيء وضه آآ والاحاديث التي اوردها النسائي هنا - 00:03:41
اه تدل على ان القرع يراد به الحيض يدل كل الاحاديث التي وردت في هذا الباب من باب ذكر الاقرع هي في ان القرع يراد به الحيض وقد اورد واول الاحاديث التي اوردها النسائي في هذا في هذا الباب - 00:04:08
حديث عائشة رضي الله عنها في قصة ام حبيبة آآ بنت جحش اختي زينب بنت جحش ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وكانت تحت عبدالرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه وانها كانت في السحاب فذكر شأنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم والاسلام - 00:04:34
يعني ذكر شأنها اه لرسول الله صلى الله عليه وسلم مستفتي يعني استفتي رسول الله ذكر شأنها من اجل الاستفتاء استفتائه ماذا تصنع؟ وهل تمتنع من الصلاة في حال الاستحاضة كما هو شأنها في حال الحيض او ان او ان الامر يخترق - 00:04:54
فاجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ذلك ليس بالحیضة وانما هي ركضة آآ من الرحم يعني تحصل في وهي وهي سيلان عرق

فيه يحصل معه اه اه جريان الدم - 00:05:13

باستمرار في وقت الحيض وفي غير وقت الحيض وبين عليه الصلاة والسلام بان هذا عرق يكون في الرحم يسيل منه الدم آآ بصفة مستمرة وبين عليه الصلاة والسلام بانها اذا جاء وقت آآ القرء الذي هو الحيض - 00:05:34

فانها تمتنع من الصلاة وتمتنع من الصلاة واذا ادبر القرء الذي هو الحيض فانها آآ فاغتسل في هذه الرواية انه امرها ان تغتسل لكل صلاة. وقد ذكرت في مضى ان بعض العلماء قال ان - 00:05:57

ذكرى الاغتسال لكل صلاة انما هو من فعلها وليس من امر رسول الله عليه الصلاة والسلام والاحاديث التي جاءت في الصحيحين ليس فيها هذه الزيادة التي هي آآ امرها بالاغتسال لكل صلاة - 00:06:20

وانما فيها امرها بالاغتسال عند انقضاء آآ دم الحيض وعند ادبار الحيضة وانها هي التي كانت تغتسل لكل صلاة باجتهاد منها وبفعل علم منها رضي الله تعالى عنها وارضاهها لكن هذه الرواية التي معنا - 00:06:37

فيها ان اغتسالها لكل صلاة انما هو بامر رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه فذكرت فيما مضى ان العلماء اختلفوا في ذلك فممنهم من رأى ايجاب ذلك عليها ومنهم من رأى ان ذلك مستحب لكن - 00:06:58

لكن اغتسالها عند انقضاء اه العادة الذي هو دم الحيض هذا امر لا بد منه وهو واجب اي اغتسالها اي اية ابتدالها من الحيض واذا اه الحديث الذي اورده النسائي هنا مشتمل على ما ترجم له النسائي من ذكر القرء وانه بمعنى الحيض - 00:07:18

وهو احد المعنيين الذين يردهما يرد لهما لفظ القرب وهما المعنيان المتضادان الكفر والحيض او زمن الطهر وزمن الحيض نعيد عن عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها ان ام حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبدالرحمن بن عوف - 00:07:46

انها استحفظت لا تسهر وذكر شأنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انها ليست بالحيضة ولكن انها رغبة من الرحم ولتنظر قدرها التي كانت تحيض لها فالفجر في الصلاة. ثم تنظر ما بعد ذلك - 00:08:12

عند كل صلاة. اه نعم اما اسناد الحديث فيقول النسائي اخبرنا اخبرنا الربيع بن سليمان ابن داوود ابن ابراهيم قد مر ذكره مرارا وهو الجيزي المصري وهو آآ ثقة خرج حديثه ابو داوود والنسائي - 00:08:32

اه ان اسحاق ابن بكر وهو ابن مضر وقد مضى ذكره فيما مضى وهو ثقة خرج حديثه مسلم وابو داوود و الترمذي والنسائي عندي صدوق نعم صديق فقير وش بعدها؟ هو صدوق فقيه خرج له مسلم - 00:08:58

خرج له مسلم والنسائي ولم يخرج له البخاري ولا اصحاب سنن الثلاثة غير النسائي اي لم يخرج له ابو داوود ولا الترمذي ولا ابن ماجة. هذا اسحاق ابن بكر ابن مضر - 00:09:25

يروى عن ابيه بكر ابن مضر يروي عن ابيه بكر ابن مور وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة. نعم اصحاب الكتب الستة الا ومثل اسحاق ابن ابراهيم الحنظلي خرج له الجماعة الا ابن ماجة - 00:09:42

آآ بكر بن مضر خرج له اصحاب الكتب الستة الا ابن ماجة من يزيد ابن عبد الله؟ عن يزيد ابن عبد الله وهو ابن الهاد الذي مر ذكره فيما مضى - 00:10:02

وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة وقيل له آآ ابن الهاد لان جده لقب الهادي لانه كان يوقد ما رفضت النيران في الطريق حتى يهتدي المسافرون بها وحتى يعرفوا الطريق - 00:10:16

بها فليل له ابن الهادي لانه يهدي الناس بما يشعله من النار في الليل حتى ليعرف الناس طريق لهذه النيران التي يشعلها ابي بكر محمد عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم - 00:10:37

والمدني وهو ثقة عابد خرج حديث واصحاب الكتب الستة وقد سبق ذكره فيما مضى عن امره وجدته عبدالرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية وهي ثقة خرج حديثها حديث اصحاب ستة وهي مفطرة من الرواية عن ام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها وارضاهها - 00:10:56

وعائشة ام المؤمنين الصديقة بنت الصديق مر ذكرها مرارا وهي آآ آآ الصحابية التي لم يروي احد من الصحابييات مثلما روت من

الحديث وهي احد السبعة المكثرين احد من الصحابة المكثرين من رواية الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام الذين زادت احاديثهم على الف حديث والذين - [00:11:22](#)

سبق ان ذكرت مرارا ان السيوطي نظمهم في الزيته فقال والمكثرون في رواية الاثر ابو هريرة يليه عمر وانس والبحر كالخديري وجابر وزوجة النبي زوجة النبي المراد بها عائشة ام المؤمنين رضي الله - [00:11:52](#)

وتعالى عنها وارضاهها. قال اخبرنا محمد ابن المثنى قال حدثنا سفيان عن الزهري ان حمرة عن عائشة رضي الله عنها ان ام حبيبة بنت جحش كانت في السحاب سبع سنين. فسألت النبي صلى الله عليه وسلم وقال ليست بالحیضة - [00:12:12](#)
كما هو عرض فامرها ان تترك الصلاة قبل اقرائها وحیضتها وتغتسل وتصلی فكانت تغتسل كل صلاة ثم اورد النسائي حديث عائشة رضي الله عنها وارضاهها المتعلق ايضا بام حبيبة آ - [00:12:32](#)

جحش اخت زينب بنت جحش ام المؤمنين رضي الله تعالى عنهما والمتعلق اه سؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن شأنها وان الرسول عليه الصلاة والسلام امرها بان تترك الصلاة قدر اقرائها وحیضها - [00:12:52](#)
والمراد بالحیض هو الاقرار من عطف اه الشيء على مثله لان الحیض هو القراء. هنا لانها قال تدع الصلاة قدر اقرائها وحیضها فهو من عطف الشيء على مثله مع مغايرته بالمعنى - [00:13:11](#)

لان القراءة هنا بمعنى الحیض هنا بمعنى الحیض فهي تترك الصلاة قدر الاقراء التي هي الحیض ثم بعدما اه تدبر الاقراء التي هي الحیض عند ما تنتهي كل حیضة فانها تغتسل - [00:13:27](#)
وتصلی كل الصلوات في حال استحاضتها لان الاستحاضة لا تمنع الصلاة وانما الذي يمنعها فالحیض والاستحاضة كما سبق ان ذكرت هي مثل سلسلة البول يعني خروج آ نجاسة آ بصفة مستمرة - [00:13:49](#)

آ لا يتمكن الانسان من الخلاص منها فلا يمنع ذلك من الصلاة فهي تصلي على حسب حالها كما ان الذي به سلف البول يصلي على حسب حاله. وان كان آ يخرج منه البول بصفة مستمرة فذلك هذه - [00:14:11](#)
صلي ولو كان يخرج منها الدم اي دم الاستحاضة بصفة اه مستمرة المقصود من ايراد الحديث هو ذكر الاقراء وان وهي الحیض فهو مطابق لما ترجم له المصنف اما اسناد الحديث فيقول اخبرنا محمد المثنى ومحمد المثنى هو العنزي الملقب الزمن وقد مر ذكره - [00:14:32](#)

اخيرا وهو احد الثقات وحديثه عند اصحاب الكتب الستة وهو رفيق آ محمد ابن بشار الملقب بالدار الذي قال عنه عنهما الحافظ في التقريب وكان كفرتي رهان لانه ما ولدا في سنة واحدة وماتا في سنة واحدة - [00:15:00](#)

واتفقا في الشيوخ والتلاميذ وكونهما من بلد واحد فصار بينهما اه بينهما تشابه حتى قيل في وصفهما انهما كفرتي رهان يروي عن سفيان اه وسفيان يروي عن الزهري والمراد بسفيان ابن عيينة - [00:15:20](#)

لانه اذا جاء ذكر سفيان يروي عن الزهري فان المراد بسفيان ابن عيينة لان الحافظ ابن حجر ذكر في في الفتح بان سفيان معروف بالرواية عن ابن عيينة معروف بالرواية عن ابن عيينة - [00:15:44](#)

وانه مكثر منه وهو معروف سفيان ابن عيينة معروف بالرواية عن الزهري معروف بالرواية عن الزهر بخلاف الثوري وقد قال ايضا في موضع اخر من فتح الباري بان الثوري لا يروي عن الزهر الا بواسطة - [00:16:05](#)

وقد ذكرت فيما مضى ان ان ابن عيينة مكثر من الرواية عنه آ زهري بخلاف الثوري فانه مقل من الرواية عنه وقد ذكرت وقد ذكرته فيما مضى ان هذا الذي ذكرته - [00:16:31](#)

مبني على ما ذكره ابن خلدكان في وفاة الاعيان لكن الذي ذكره الحافظ ابن حجر في الفتح لان اه الثوري لا يروي عن الزهري الا بواسطة وان الذي هو معروف بالرواية عن - [00:16:55](#)

الزهري انما هو سفيان ابن عيينة فعلى هذا اذا جاء لسفيان غير منسوب وهو الذي يسمى المهمل في علم ويروي عن الزهري فانه يحمل على انه ابن عيينة وليس على انه الثوري لان القاعدة المعروفة عند المحدثين - [00:17:12](#)

انه عندما يذكر شخص وغير محسوب وهو يحتمل شخصين فانه يحمل على من يكون اكثر ملازمة ومن يكون له آآ علاقة الخاصة لذلك الذي يروي عنه لانه اه في الغالب انما يهمل اه فيما اذا كان اه اه معروفا بكثرة - [00:17:34](#)

رواية عنه ثم ايضا هو من بلده لان سفيان ابن عيينة مكي والزهرى آآ مدني يعني كل منهما من اهل الحجاز كل من هو من الحجاج ومتقاربان مكة والمدينة واما سفيان الثوري فهو من اهل جوفة - [00:18:00](#)

وفي العراق واذا فعندما يأتي ذكر سفيان غير منسوب يروي عن الزهرى فانه يحمل على سفيان ابن عيينة ولا يحمل على الثوري وسفيان كان ابن عيينة اه ثقة ثبت حجة امام عابد وحديثه عند اصحاب الكتب الستة - [00:18:18](#)

يروى عن الزهرى والزهرى هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبدالله بن شهاب بن عبدالله بن الحارث بن زهرة بن وهو مشهور كما ذكرت سابقا بالنسبة الى جده زهرة بن كلاب فيقال له الزهرى ومشهور ايضا بالنسبة الى احد اجداده شهاب حيث يقال له -

[00:18:41](#)

وابن شهاب واحيانا يأتي ذكره باسمه واسم ابيه فيقال محمد بن مسلم وهذا قليل في الاستعمال وانما الكثير في الاستعمال احد هذين اللفظين وهما ابن شهاب او بالزهرى وهو - [00:19:02](#)

صحيح الامام الجليل اه مكثر من رواية الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وهو الذي جمع السنة ليفهم من الخليفة عمر بن عبيد رحمة الله عليه. وحديث الزهرى عند اصحاب الكتب الستة - [00:19:20](#)

عن عمرة عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة وقد مر ذكرهما في الاسناد الذي قبل هذا. نعم اخبرنا عيسى ابن حماد قال حدثنا الليل عن يزيد ابن ابي حبيب عن قصيد ابن عبد الله عن المزمع بن المغيرة عن - [00:19:39](#)

وكأن فاطمة بنت ابي حبيب حدثته انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشقت اليه الدم. فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق. فانظري اذا اتاك قريك فلا تصلي. واذا مر قريك - [00:19:59](#)

اصبري ثم صلي ما بين الفرض الى الفرض. هذا الدليل على ان الاحرار خيب. قال ابو عبد الرحمن وقد روى هذا الحديث هشام ابن عروة عن عروة ولم يذكر به ولم يذكر فيه ما ذكر منذر. ثم ذكر النسائي حديثا - [00:20:19](#)

اخر وهو حديث آآ قصة فاطمة بنت ابي حبيش وهو قيس ابن المطلب وهي احيانا يقال لها فاطمة بنت قيس واحيانا يقال فاطمة بنت ابي حبيش وتنسب احيانا لابيها فتنة واحيانا لابيها بكنيته وهي آآ هي سواء جاءت - [00:20:39](#)

بذكر اه نسبتها الى ابيها باسمه او الى كنيته لانه اه امرأة واحدة وليستا امرأتين لان فاطمة بنت ابي حبيش وفاطمة بنت قيس بمعنى واحد لان ابا حبيش هو قيس - [00:21:03](#)

فاذا جاء مرة فاطمة بن قيس ومرة ابا حبيش آآ بنت ابي حبيش فهي هي فيها ان ان الرسول صلى الله عليه وسلم آآ انها التفتت سندها عليه الصلاة والسلام آآ انظري اذا جاء قرئي في اي الحيض فدع الصلاة - [00:21:20](#)

يعني اترك الصلاة لانه في حال القرب يعني الاستحاضة مستمع واحيانا يأتي الحيض مع الاستحاضة فهي في الوقت الذي يأتي الحيض فهي تمتنع من الصلاة فاذا ادبر قرؤها اي حيضتها - [00:21:45](#)

فانها اه ترجع الى الصلاة وتصلي ما بين القرء والقرى. يعني من الحيضة الى الحيضة الطهر الذي بين الحيضتين هو هو كفر المعنى انه طهر من الحيض وان كان للصحابة موجود الاستحاضة موجودة ودمج الاستحاضة موجود زمن الصحابة موجود ما هناك -

[00:22:01](#)

ما هناك طهر يعني بمعنى سلامة من الدم لكن هناك طهر من الحيض الذي اه تترك به صلاة واما الباقي الذي هو بين القرآن الذي هو دم الحيض الاول للمرة الاولى وللمرة التي بعدها - [00:22:22](#)

بين القرآن اي الحيضتين فانها تصلي فانها تصلي ولا تترك الصلاة لان ذلك ليس بحيض وانما هو عرق آآ الذي هو الاستحاضة قال وفي هذا دليل على ان القرء يراد به الحيض - [00:22:42](#)

وان الاقراءة فيها الحيض ثم ذكر النسائي ان آآ هشام ابن عروة رواه عن عروة ولم يذكر ما ذكره المنذر المغيرة الذي روى عن عروة ثم

أتى بزيادة هذا الاستنباط - 00:23:03

الذي هو ذكر آآ ان الحيض آآ ان الحيض ان ان القرء يراد به الحيض واسناد الحديث هذا من المنذر. من المنذر الذي في الاسناد المنذر المغيرة. الذي يروي عن اروه عن عروة اه ابن الزبير - 00:23:21

نقول سيخبرنا عيسى بن حماد عيسى بن حماد هذا هو المسلم المصري ولقبه زغبة وآ وهو ثقة خرج حديثه مسلم وابو داود والنسائي والترمذي والنسائي ما خرج له البخاري اخرجه ابو داود ابو داود ومسلم. خرج له مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة. اخرجه مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة - 00:23:46

لم يخرج له البخاري ولا ما خرج له الترمذي وانما خرج له مسلم من اصحاب الصحيحين وخرج له الثلاثة من اصحاب السنن وهم من سوى الترمذي عن الليث وهو الليث ابن سعد - 00:24:24

المصري الفقيه المحدث الثقة السبب الذي خرج حديثه اصحاب الكتب الستة وقد مر فكره كثيرا عن يزيد ابن حبيب وهو ايضا المصري وهو ثقة المرسل وحديثه عند اصحاب الكتب الستة وقد مر ذكره فيما مضى. عن عن بكير ابن عبد الله ابن - 00:24:47 وهو ايضا ثقة خرج حديثه واصحاب الكتب الستة عن المنذر بن المغيرة والمنذر ابن المغيرة قال عنه في التقريب انه انه مدني وانه آآ مقبول وان حديثه اخرجه ابو داود والنسائي. خرج حديثه ابو داود والنسائي. عن عروة عن عروة - 00:25:11

ابن الزبير ابن العوام احد الفقهاء السبعة في المدينة المشهورين الذين مر ذكرهم كثيرا وحديثه عند اصحاب الكتب اه الشدة عن فاطمة انت ابي حبيش وفاطمة بنت ابي حبيش مر ذكرها وهي فاطمة بنت قيس - 00:25:39

وهي صاحبة مشهورة لها هذا الحديث في الاستحاضة وخرج حديثها ابو داود والنسائي. خرج حديثها ابو داود والنسائي مم. لا ابدا. وانما بس فيه ذكر ان ايضا واضح سواء وان ذكر او ما ذكر - 00:26:00

لان القر هو الحيض وانما الكلام على ان هذا الكلام الذي فيه الاستدلال هو من ما ذكره المنذر يعني فهو منه وليس لانه جاء عن عروة عن هشام ابن عروة عن ابيه عروة ولم يذكر ذلك الذي ذكره المنذر - 00:26:27

هو كلام آآ وكلام المنذر هذا كلام صحيح لان الحديث آآ واضح المراد به القرب والحياة قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا عبدك ووسيع وهبوا معاوية قالوا حدثنا هشام بن عروة عن ابي - 00:26:50

عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاءت فاطمة بنت ابي حبيب الى رسول الله صلى الله عليه ولا اصغر؟ قال لا انما ذلك عرق وليس بالحیضة. واذا اقبلت الحيضة فبعض - 00:27:07

واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم وصلي ايه ده عنها اذا رضي الله عنها انها قد جاءت فاطمة بنت ابي حبيب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني امرأة - 00:27:27

تحافظ على الصلاة؟ قال لا انما ذلك عرض وليس بالحیضة. فاذا اقبلت الحيضة فبعث واذا ادبر المغسلي عنك لم وصلي. هذه في القرى؟ نعم. ها واورد النسائي حديث عائشة في قصة فاطمة بنت ابي حبيش - 00:27:45

وانها جاءت الى الرسول صلى الله عليه وسلم وقالت اني الصحابة فاطهر افدع الصلاة؟ قال لا انما ذلك عرق وليس بالحیضة فاذا آآ فاذا اقبلت حيضتي بدعي الصلاة فاذا ادبرت فاغسلي عنك الدم وصلي وآ - 00:28:12

ليس فيه ذكر يعني كما ترجم له فما ترجم الاخوة المصنف ولكن في الذي قبله او في الروايات التي قبله في حديث فيما يتعلق بحديث فاطمة بنت ابي حبيش فيه ذكر القرى والمراد بالقرب هو الحيض - 00:28:30

لان القرء يأتي يراد به الحيض ويراد به الطهر وهنا وهو هنا في هذا الباب يراد به الحيض اه واسناد الحديث يقول للنسائي اخبرنا اسحاق بن ابراهيم وهو بالرغوي الحنظلي - 00:28:50

وهو ثقة محدث فقيه وحديثه عند اصحاب الكتب الستة الا من ماجة لانه خرج له اصحاب الكتب الستة الا ابن ماجة فانه لم يخرج له شيئا قال حدثنا وهو في ابو معاوية - 00:29:08

عبد بن سليمان اللابي وقد مر ذكره قريبا وهو ثقة ثابت وحديثه عند اصحاب كتب الشدة ووقعه ابن الجراح الرؤاسي وهو ثقة

محدث فقيه وقد مر ذكره كثيرا وحديثه عند اصحاب الكتب الستة - 00:29:29

وابو معاوية ومحمد ابن خادم الضرير الكوفي وهو ثقة آ ثبت وآ وحديثه عند اصحاب الكتب الستة. يروون عن هشام ابن عروة وهشام هو من عروة ابن الزبير وهو احد الثقافي وحديثه عند اصحاب يروي عن ابيه عروة ابن الزبير وهو احد - 00:29:45
فقهاء الجبهة الذين مر ذكرهم كثيرا وقد مر في الاحاديث التي قبل هذا ويروي عروة عن خالته عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاهها وقد مر ذكرها في الاحاديث السابقة وفي غيرها والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد -

00:30:15

وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:30:42